فما أبالي إذا ما كنت جارتنا علا يجاورنا إلاك ديار يريد ألا .

وقال آخر ألم تعلمي علا يرد منيتي قعودي ولا يدني الممات رحيلي وفي الحديث من الفقه أن المريض إذا وجب عليه الحد وكان مرضه مما لا يرجى له برء أقيم عليه الحد بالضرب الخفيف بالإثكال ونحوه وإن كان مما يرجى برؤه انتظر به حتى يبرأ فيقام عليه الحد بالضرب الموجع وكذلك إن كان في البرد الشديد والحر المفرط اللذين يخاف معهما التلف وأما إذا وجب عليه الرجم فلا نظرة في أمره لأنه إنما يراد به التلف فلا وجه للاستيناء به وا أعلم .

وقال أبو سليمان في حديث النبي أنه قال أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة .

هذا حديث مشهور وتفسيره على وجوه منها أن من بذل معروفه في الدنيا أناله ا معروفة في الآخرة .

ومنها أن يراد بالمعروف خصوصا الشفاعة في المذنبين وذوي الزلات التي لا تبلغ الحدود .

يقول من تشفع للناس في الدنيا شفعه ا في المذنبين في الآخرة فيكون وجيها عند ا كما كان وجيها عند خلقه .

وقد روي هذا الوجه عن بعض السلف